الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العـــــــــــــــدل

مجلس قضاء برج بوعريريج
مصلحة السوابق العدليـــــة

محاضـــــــرة

أميـــــــن الضبـــــط الرئيســـــي /
خليـــــل جبـــــــــراني

السـوابق القضائية

اجراءات واقع وعصرنة

- **المقدمـــــــــــــة.**
- **مصلحـــــة السوابــق القضائيـــــة إجــراءات قانونيـــــــــة.**

1-بطاقات صحيفة السوابــق القضائيــة.

1-1- البطاقة رقم 01.

2-1- البطاقة رقم 02.

3-1- البطاقة رقم 03.

2-الاخطـــــــــــــــــــــارات.

2-1- الأوامر بالقبض والأحكام الغير منفذة.

2-2- إخطـــــارات مستنـــــدات الهويـــــة.

3-2- اخطارات الإدانة للسلــطات الأجنبيــة.

3-رد الاعــتـــــــــــــــــــبار.

3-1- رد الاعتبار بقرار قضائي.

3-2- رد الاعتبار بقوة القانــون.

- **مصلحـــــة السوابـــــق القضـــائيـــــة واقـــــع وعصـــرنـــــة.**

1- مصلحة السوابق القضائية بمجلس قضاء برج بوعــريريــج.

2- تنظيــم صحيفــة السوابق القضائيــة ومعطيات العصرنـــــة.

2-1- الشبكـــــــة الوطنيـــــــة.

-قاعدة المعطيات الوطنية.

2-2-الشبكـــــــــة المحليـــــــة.

-برنامـــــج صحيفــة السوابــق القضائيـــــة.

-القسيمــة رقــم 03 عــن طريــق الانترنيــت.

-برامج المراقبة وتصحيح الأخطاء وطرق الأمان.

-تحييــن قاعــدة المعطــيات وطــرق الحفــظ.

***الخاتمـــــــــــــــة.**

مصلحة السوابق القضائية إجراءات قانونية

المقـــــــدمـــــة

توجد لدى كل مجلس قضائي مصلحة لصحيفة السوابق القضائية يديرها كاتب ضبط ذلك المجلس تحت إشراف النائب العام .
وتختص هـذه المصلحـة بمسـك صحيفـة السوابق القضائية لجميـع الأشخـاص المولوديـن بدائـرة ذلـك المجلـس, من خلال تركيز جميع البطاقات رقم 01 وتسليم كشوف أو مستخرجات يطلق عليها اسم البطاقات رقم 02 و 03 .
وشملت إصلاحات العدالة إنشاء مصلحة لنظام آلي وطني لصحيفة السوابق القضائية مرتبطة بالجهات القضائية كما حددت توجيه طلب القسائم رقم 02 و 03 إلى وكيل الجمهورية لدى المحاكم المرتبطة بالنظام الآلي الوطني بعد ما كانت محصورة على المجالس القضائية. ومن خلال هذا التعريف ننطلق في طرح بعض الأسئلة منها

ما هي هذه البطاقات التي يطلق عليها اسم القسائم رقم 01و 02 و 03 هل تنحصر وظيفة مصلحة السوابق في ترتيب البطاقة رقم 01 وتسليم البطاقات رقم 02 و 03 أم أن لها مهام أخرى , لماذا أوكلت الإصلاحات التي شملت مصلحة السوابق القضائية مهام تسليم البطاقات رقم 02 و 03 إلى المحاكم وما المغزى منها ما الفائدة التي أتت بها هذه الإصلاحات للمواطن والموظف على حد سواء .

البطاقة رقم 01

تؤدي إلى تحديد القسيمة رقم 01 جميع أحكام الإدانة والقرارات التالية

1) أحكام الإدانة الحضورية أو الغيابية أو الأحكام الغيابية المطعون فيها بالمعارضة المحكوم بها في جناية أو جنحة من أية جهة قضائية بما في ذلك الأحكام المشمولة بوقف التنفيذ.
2) الأحكام الحضورية أو الغيابية المطعون فيها بالمعارضة الصادرة في مخالفات إذا كانت العقوبة المقررة قانونا تزيد على الحبس لمدة عشرة أيام أو بأربعمائة دينار (400) غرامة بما في ذلك الأحكام المشمولة بوقف التنفيذ.
3) الأحكام الصادرة تطبيقا للنصوص الخاصة بالأحداث المجرمين.
4) القرارات التأديبية الصادرة من السلطات القضائية أو من سلطة إدارية إذا ترتب عليها أو نص فيها على التجريد من الاهليات.
5) الأحكام المقررة لإشهار الإفلاس أو التسوية القضائية .
6) الأحكام الصادرة بسقوط الولاية الأبوية أو بسحب الحقوق المتعلقة بها كلها أو بعضها.
7) إجراءات الإبعاد المتخذة ضد الأجانب.

ترتب البطاقات رقم 01 حسب الحروف الهجائية للأشخاص الذين يعنيهم الأمر وحسب ترتيب تاريخ حكم الإدانة أو القرار. يحرر هذه القسيمة كاتب الجهة القضائية التي فصلت في الدعوى يوقعها ويؤشر عليها النائب العام أو وكيل الجمهورية وتنشأ هذه القسيمة
-بمجرد أن يصير الحكم نهائيا إذا صدر حضوريا .
-بعد مرور خمسة عشر يوما من يوم تبليغ الحكم إذا كان قد صدر غيابيا .
-بمجرد صدور الحكم بالإدانة بالنسبة للأحكام الغيابية من محكمة الجنايات.

يقوم كاتب الضبط بتعديل البطاقة رقم 01 أو التأشير على هامشها إذا تلقى بطاقة تعديل من كاتب الجهة القضائية التي أصدرت حكم الإدانة إذا كان الأمر متعلقا بالعفو أو استبدال العقوبة أو تخفيضها، التأشير بانتهاء العقوبة إذا تلقى إشعارا من مديري ومراقبي ورؤساء مؤسسات إعادة التربية، التأشير بسداد الغرامة إذا تلقى إشعارا بسداد الغرامة من أمناء الخزائن المكلفون بالدفع والمحصلون الخصوصيين للمالية والصيارفة. تنفيذ الإكراه البدني من مديرو مؤسسات إعادة التربية. إلغاء البطاقة رقم 01 إذا تلقى شهادة لإلغائها من السلطة التي أصدرت تلك القرارات.
كما يجري سحب البطاقة رقم 01 بمعرفة كاتب ذلك المجلس في حالة وفاة صاحب القسيمة، زوال أثر الإدانة المذكورة بالقسيمة زوالا تاما نتيجة عفو عام وكذا فور تثبته من رد الاعتبار بقوة القانون.

البطاقـــة رقـــم 02

القسيمة التي تحمل رقم 02 هي بيان كامل بكل القسائم الحاملة لرقم 01 والخاصة بالشخص نفسه.
وتسلم لأعضاء النيابة وقضاة التحقيق والى وزير الداخلية ولرؤساء المحاكم لضمها إلى قضايا الإفلاس والتسوية القضائية والى السلطات العسكرية بالنسبة للشبان الذين يطلبون الالتحاق بالجيش الوطني الشعبي والى مصلحة الرقابة التربوية بالنسبة إلى القصر الموضوعين تحت إشرافها وتسلم كذلك إلى المصالح العامة للدولة التي تتلقى طلبات الالتحاق بالوظائف العامة أو عروض المناقصات عن الأشغال العامة أو التوريد للسلطات العامة أو التي تباشر الإجراءات التأديبية أو يطلب إليها التصريح بفتح منشات تعليمية خاصة.
ومع ذلك فلا يشار إلى الأحكام الصادرة طبقا للنصوص المتعلقة بجرائم الأحداث في القسائم رقم 02 إلا ما كان منها مقدما إلى رجال القضاء دون آية سلطة أو إدارة عامة أخرى.
قبل تسليم القسيمة رقم 02 لابد من التثبت من الحالة المدنية لصاحب الشأن موضوع القسيمة وإذا كانت نتيجة فحص سجلات الحالة المدنية سلبية أشر على البطاقة كالأتي (لا تنطبق عليه أية شهادة ميلاد) دون إضافة أي بيان آخر, وإذا لم تتوفر سجلات الحالة المدنية يؤشر بشكل واضح (غير محقق الهوية) , وإذا لم توجد قسيمة تحمل رقم 01 في ملف صحيفة السوابق القضائية للشخص فإن البطاقة رقم 02 التي تخصه تسلم وعليها عبارة – لا يوجد–
يوقع الكاتب على القسيمة رقم 02 ويؤشر عليها النائب العام أو وكيل الجمهورية.

البطاقــة رقـــم 03

القسيمة رقم 03 هي بيان الأحكام القاضية بعقوبات مقيدة للحرية صادرة من إحدى الجهات القضائية بالجمهورية في جناية أو جنحة وتوضح هذه القسيمة أن هذا هو موضوعها .
ولا تثبت فيها إلا الأحكام المشار إليها فيما تقدم والتي لم يمحها رد الاعتبار والتي لم تكن مشمولة بوقف النفاذ اللهم إلا إذا صدر حكم جديد يجرد صاحب الشان من ميزة وقف النفاذ.
ليس لغير الشخص الذي تخصه القسيمة رقم 03 أن يطلب نسخة منها ولا تسلم إليه إلا بعد التثبت من هويته , ولا تسلم إلى الغير في أية حالة من الحالات.
يجب على الكاتب قبل تحرير القسيمة رقم 03 أن يتحقق من الحالة المدنية لصاحب الشأن فإذا كانت نتيجة الفحص سلبية يرفض تسليم القسيمة ويرفع الأمر إلى النائب العام أو وكيل الجمهورية, وإذا لم تتوفر سجلات الحالة المدنية يؤشر بشكل واضح على القسيمة بعبارة (غير محقق الهوية) .
إذا لم توجد قسيمة تحمل رقم 01 في ملف صحيفة السوابق القضائية للشخص أو كانت البيانات التي تحويها القسيمة رقم 01 مما يجب أن لا يثبت على القسيمة رقم 03 فإن هذه الأخيرة يصير إلغاءها بخط مستعرض.
يوقع الكاتب على القسيمة رقم 03 ويؤشر عليها النائب العام أو وكيل الجمهورية.

الإخطـــــــــارات

* الأوامر بالقبض والأحكام الغير منفذة/

يخطر النائب العام أو وكيل الجمهورية كاتب المحكمة الكائن بدائرتها محل الميلاد بـــأوامر القبض وبالأحكام الصادرة بعقوبات مقيدة للحرية حضورية كانت أو غيابية والتي لم يجـــر تنفيذها .

تحفظ هذه الاخطارات بملف صحيفة السوابق القـــضائية ويعـــاد إرســـالها ومعهـــا كافـــة الإيضاحات الموصلة إلى تنفيذ الأوامر والأحكام إلى السلطات القـــضائية التـــي أصـــدرتها بمعرفة كاتب محكمة محل الميلاد وذلك كلما طلب أصحاب الشان نسخة من القسيمة رقـــم 03 أو كلما طلبت بشأنهم القسيمة رقم 02.

2*محاضـــــر ضيـــــاع مستندات الهويـــــــة/

إذا فقد أحد الأشخاص المستندات الخاصة بهويته أو إذا سرقت منه فعلى النائب العام أو وكيل الجمهورية الواقع بدائرته مكان الفقد أن يرسل إخطارا عن المحضر المحرر عن الفقد أو السرقة إلى المحكمة الواقع في دائرتها محل الميلاد أو إلى القاضي المكلف بمصلحة صحيفة السوابق القضائية المركزية ' ويودع هذا الإخطار في صحيفة السوابق القضائية وكلما تلقى كاتب الجهة القضائية لمحل الميلاد طلبا خاصا بالقسيمة رقم 02 أو 03 المتعلقة بالأشخاص الذين حرر لهم محضر فقد أو سرقة مستندات الهوية فانه لا يسلم المستخرجات المطلوبة إلا بعد التأكد من هوية الأشخاص الذين قدموا هذه الطلبات.

3*اخطارات الإدانة الواردة من السلطات الأجنبية/

يرسل وزير العدل إلى كاتب ضبط المجلس القضائي لجهة الميلاد اخطارات الإدانة الواردة من السلطات الأجنبية .

وتقوم هذه الاخطارات مقام القسيمة رقم 01 وتحفظ بملف السوابق القضائية إما على اصلها و إما بعد نسخها على نماذج نظامية , يجب الإشارة إلى العقوبات موضوع الاخطارات هذه في القسائم رقـــم 02 المرسلة إلى رجال القضاء والى السلطات الإدارية أما القسائم رقم 03 فـــلا يـــشار فيهـــا إلـــى هـــذه الاخطارات مطلقا.

رد الاعتبـــــــــــــــار

يجوز رد الاعتبار لكل شخص محكوم عليه لجناية أو جنحة من جهة قضائية بالجزائر ويمحو رد الاعتبار في المستقبل كل أثار الإدانة العادلة وما نجم عنها من حرمان الاهليات ويعاد الاعتبار إما بقوة القانون أو بحكم من غرفة الاتهام

1*رد الاعتبـــــار بقـــــــرار قضائـــــــــي/

تتلقى مصلحة السوابق القضائية قرارات رد الاعتبار التي أصدرتها غرفة الاتهام من مختلف الجهات القضائية والتي يرسلها النائب العام من اجل تنفيذ قرار غرفة الاتهام حيث يتم التأشير على هامش الأحكام الصادرة بالعقوبة والتي مسها رد الاعتبار بصحيفة السوابق القضائية للشخص الذي رد له الاعتبار ومن ثم فانه لا ينوه عن العقوبات التي شملها رد الاعتبار في القسيمتين رقم 02 و 03 من صحيفة السوابق القضائية.

2*رد الاعتبـــــار بقـــوة القانـــــــــــــون/

يعتبر رد الاعتبار بقوة القانون للمحكوم عليه الذي لم يصدر عليه خلال المهل الآتي بيانها حكم جديد بعقوبة الحبس أو عقوبة أخرى اكثر منها جسامة لارتكاب جناية أو جنحة

1) فيما يختص بعقوبة الغرامة بعد مهلة خمس سنوات اعتبارا من يوم سداد الغرامة أو انتهاء الإكراه البدني أو مضي اجل التقادم.

2) فيما يختص بالحكم مرة واحدة بعقوبة الحبس الذي لا تتجاوز مدته ستة شهور بعد مهلة عشر سنوات اعتبارا إما من انتهاء العقوبة أو مضي اجل التقادم.

3) فيما يختص بالحكم مرة واحدة بعقوبة الحبس الذي لا تتجاوز مدته سنتين أو بعقوبات متعددة لا يتجاوز مجموعها سنة واحدة بعد مهلة خمس عشرة سنة تحتسب كما تقدم الذكر في الفقرة السابقة.

4) فيما يختص بالعقوبة الوحيدة بعقوبة الحبس لمدة تزيد على سنتين أو عقوبات متعددة لا يتجاوز مجموعها سنتين بعد مضي مهلة عشرين سنة تحتسب بالطريقة نفسها .

وتعتبر العقوبات التي صدر أمر بإدماجها بمثابة عقوبة واحدة في مجال تطبيق الأحكام السابقة.

كما أن الإعفاء الجزئي من العقوبة بطريق العفو يقوم مقام تنفيذها الكلي أو الجزئي.

*** يرد الاعتبار بقوة القانون لكل محكوم عليه بعقوبة الحبس أو الغرامة مع إيقاف التنفيذ وذلك بعد انتهاء فترة اختبار خمس سنوات إذا لم يحصل إلغاء لإيقاف التنفيذ.وتبتدئ هذه المهلة من يوم صيرورة الحكم بالإدانة حائزا على قوة الشيء المقضي فيه.**

السوابق القضائية واقع وعصرنة

صحيفة السوابق القضائية
بمجلس قضاء برج بوعريريج

قبل تاريخ 2001/02/14 كان طلب القسيمة رقم 03 من صحيفة السوابق القضائية موضوع عناء بالنسبة لطالبيها من مواليد دائرة اختصاص محكمة برج بوعريريج,برج زمورة , راس الوادي.حيث كانوا يتنقلون إلى مقر مجلس قضاء سطيف أين يودعون طلباتهم قبل الساعة التاسعة صباحا لينتظروا إلى غاية الثالثة بعد الزوال لاستلامها أمام طوابير لا تنتهي ناهيك عن طلب القسيمة رقم 02 الذي كثيرا ما تسبب في تأخير العمل القضائي .

وفي 2001/02/14 تم نقل صحيفة السوابق القضائية بالنسبة للمولودين بدائرة اختصاص مجلس قضاء برج بوعريريج إلى مقر محكمة برج بوعريريج تحضيرا للافتتاح الرسمي لمجلس قضاء برج بوعريريج.ورغم التقليل من عناء تنقل المواطن إلى مجلس قضاء سطيف إلا أن طول الانتظار للحصول على هذه الوثيقة بقي يلازمه حيث كانت القسيمة رقم 03 تسلم مرة واحدة في اليوم بعد استلام الطلبات صباحا وكان ذلك مقابل الصعوبات التي كانت تواجه الموظف في تأدية مهامه على احسن وجه منها كثرة الطلبات , العمل الآلي المتعب .

ولأن الافتتاح الرسمي لمجلس قضاء برج بوعريريج تزامن وبرنامج الوزارة لعصرنة قطاع العدالة وخلال شهر أكتوبر سنة 2001 تم إعداد شبكة محلية وانطلقت عملية حجز البطاقات رقم 01 بصفة فعلية واستمرت العملية إلى شهر فيفري من سنة 2002 أين دخلت مصلحة السوابق القضائية تحت نظام الإعلام الآلي بنسبة 100 % بعد حجز حوالي 50 ألف بطاقة رقم 01 وأصبحت البطاقات رقم 02 و 03 تسلم عن طريق الإعلام الآلي وفي حينها.

وعلى إثر انطلاق المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية يوم 2004/02/05 والذي تعزز بانتهاء تشكيل قاعدة معطيات وطنية تم فتح مصالح لصحيفة السوابق القضائية على مستوى كافة المحاكم التابعة لمجلس قضاء برج بوعريريج-محكمة برج بوعريريج.محكمة راس الوادي.محكمة المنصورة.محكمة برج زمورة- أوكلت لهم مهام الاطلاع على قاعدة المعطيات الوطنية قصد تسليم البطاقات رقم 02 و 03 . ونظرا لضيق مقر محكمة برج بوعريريج تبقى مصلحة السوابق القضائية بمجلس قضاء برج بوعريريج تسلم البطاقات رقم 02 و 03 إلى حين فتح المقر الجديد للمحكمة.

تتلقى مصلحة السوابق القضائية معدل 1200 بطاقة رقم 01 شهريا تراقب وتحجز وترتب في الصحيفة في يومها.

تسلم صحيفة السوابق القضائية بمجلس قضاء برج بوعريريج معدل 150 بطاقة رقم 03 يوميا في حينها.

تعمل المصلحة على تسجيل وتدوين جميع المعلومات الواردة إليها من مختلف الجهات القضائية منها (رد الاعتبار بقرار قضائي. الغاءات.اخطارات .أوامر بالقبض.بطاقات تعديل...) المؤسسات العقابية(إشعارات انتهاء العقوبة) المصالح المالية (إشعارات بسداد الغرامة) مصالح الأمن (محاضر ضياع بطاقات الهوية).

ويوضح لنا جدول الإحصائيات أسفله مدى تناقص عدد طلبات البطاقات رقم 02 و 03 تـــدريجيا علـــى مصلحة السوابق القضائية بمجلس قضاء برج بوعريريج بعد إنشاء قاعدة معطيات وطنيـــة وربطهـــا بشبكة وطنية وفتح فروع للمصلحة على مستوى كل محكمة ومن ثم تتضح إيجابيات هذه المبادرة التي فتحت مجال التسيير الامركزي الذي يعطي أكثر مرونة للنظام الإداري ويسهل الخدمات على المواطنين

السنوات	عدد البطاقات رقم03 المنجزة والمسلمة	عدد البطاقات رقم02 المنجزة والمرسلة
2002	53504	7911
2003	43758	5255
2004	33526	2813
2005	25210	1925
إلى غاية 15افريل2006	6306	423

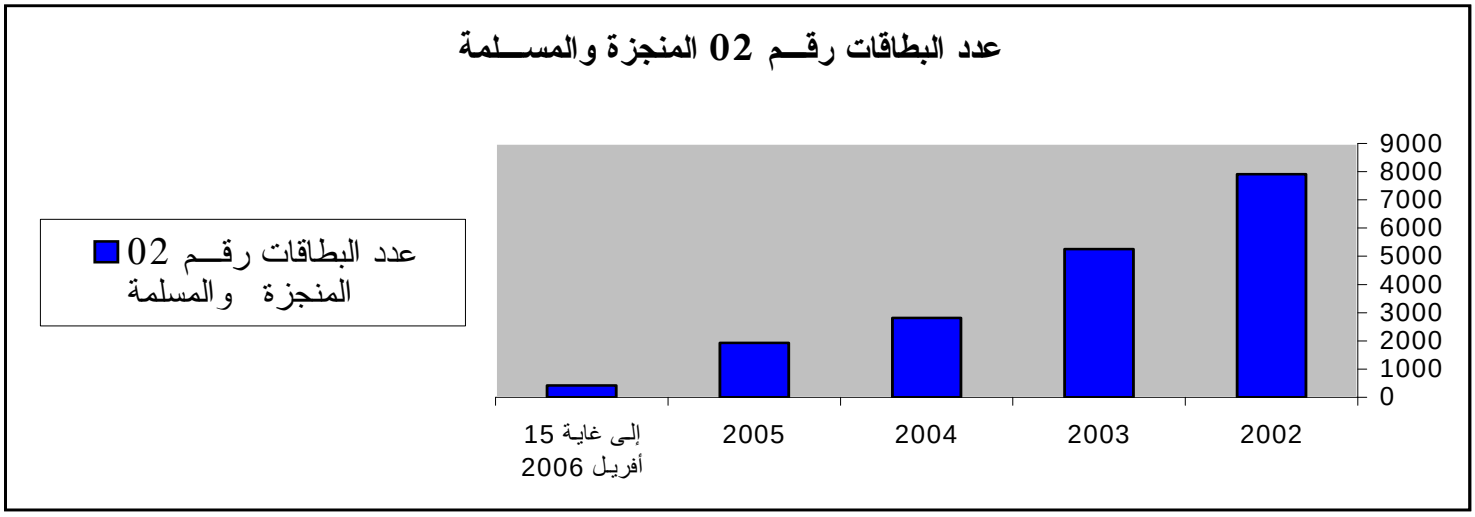

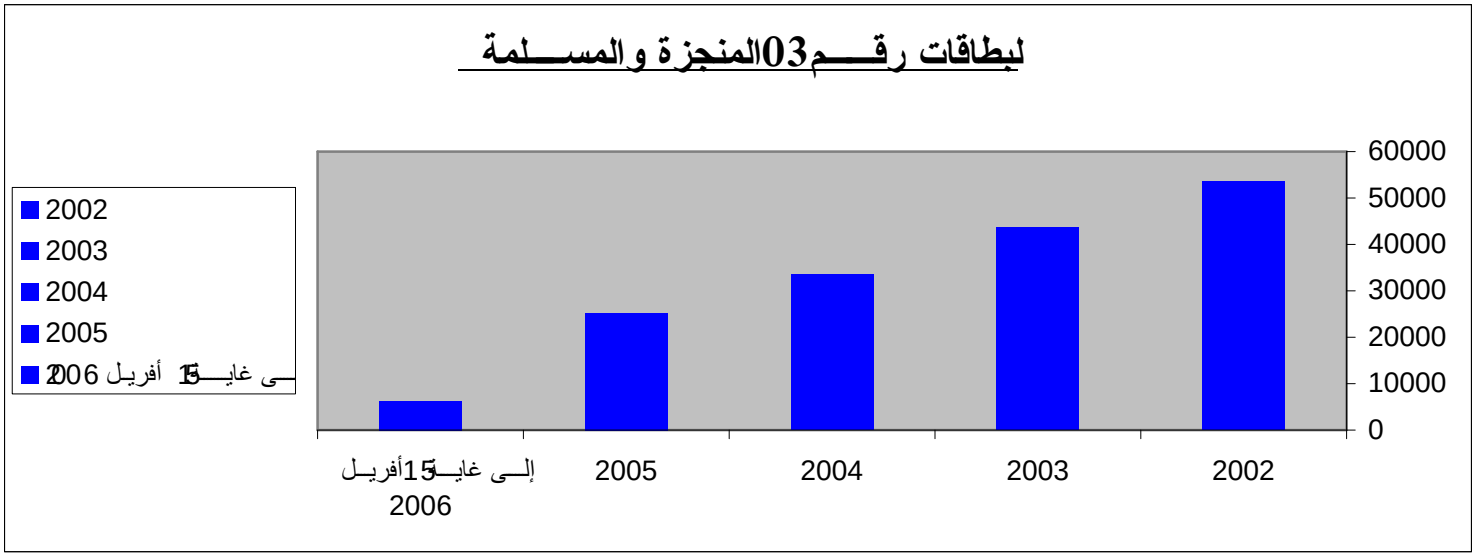

تنظيم صحيفة السوابق القضائية ومعطيات العصرنة

1-2- الشبـــكـــــة الوطنـــيـــــــــــة/

تشكلت الشبكة الوطنية على إثر تأسيس المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية في 05 فيفري 2006
حيث ربطت كافة المجالس القضائية والمحاكم بالمركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية .وتعززت بانتهاء تشكيل قاعدة معطيات وطنية لصحيفة السوابق القضائية.

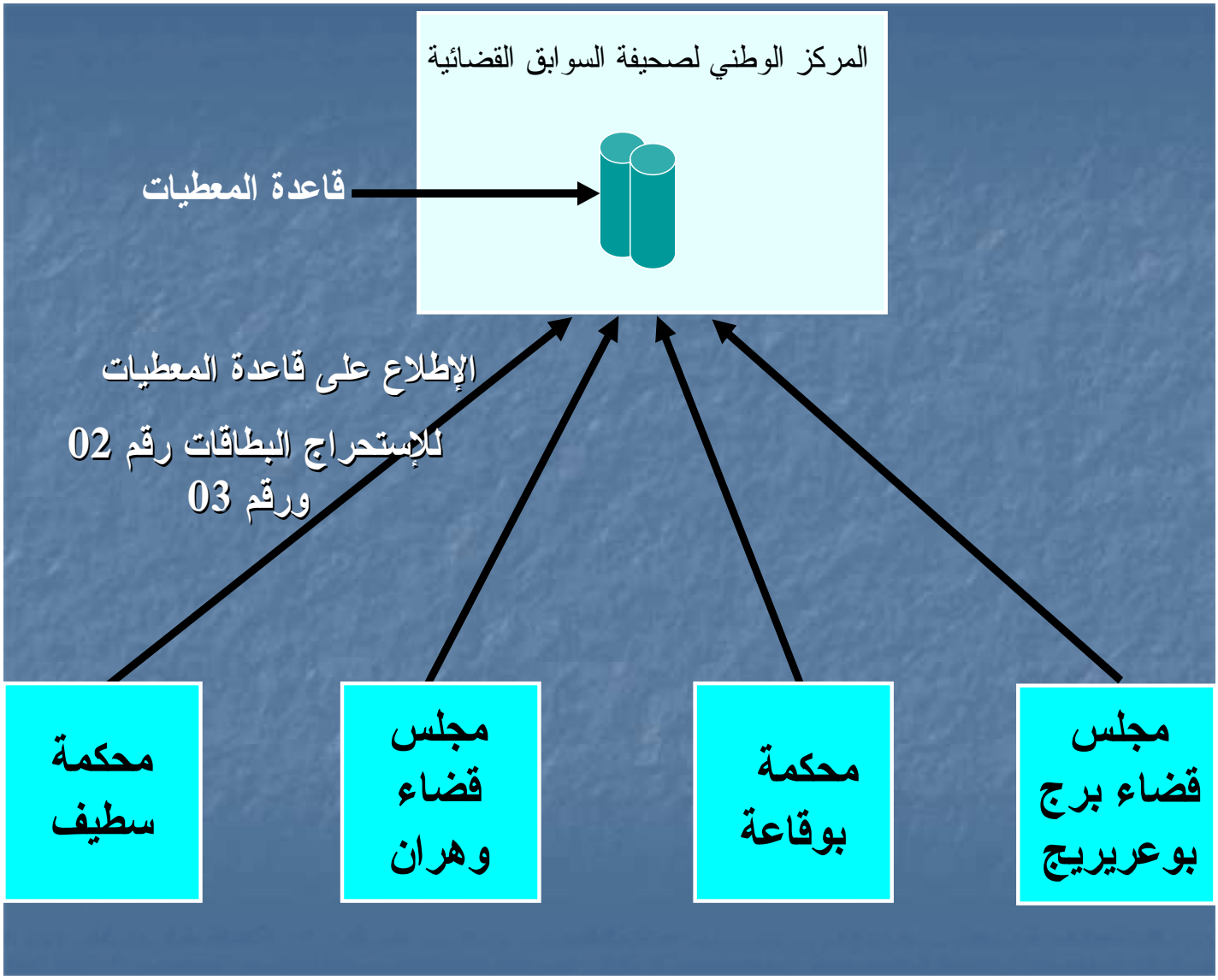

قاعـــدة المعطـــــيات الوطنيـــــة/

هي مجموع قاعدة المعطيات للمجالس القضائية 36 عبر التراب الوطني حيث يتم الاطلاع عليها من طرف كافة المحاكم المربوطة بالمركز الوطني قصد استخراج البطاقات رقم 02 و 03 من صـــحيفة السوابق القضائية وذلك باستعمال خط هاتفي مخصص لذلك أي مبرمج للاتـــصال بمـــوزع المعطيـــات بالمركز الوطني , جهاز مودم وكذا جهاز كمبيوتر مبرمج للغرض. يستعمل الموظف المكلـــف بعمليـــة الاتصال والاطلاع اسم مستعمل وكلمة مرور خاصة به. عند الدخول إلى قاعدة المعطيات الوطنية بعـــد المراقبة الآلية لاسم المستعمل وكلمة المرور يفتح البرنامج . يضغط المستعمل على الأيقونة من أجل اختيار المجلس القضائي

كما هو موضح بنافذة البرنامج يضغط المستعمل على الأيقونة تفتح له نافذة المجـــالس القـــضائية يبحث عن المجلس القضائي المراد الاطلاع على قاعدة معطياته قصد استخراج البطاقة رقـــم 02 أو 03 حسب مكان ميلاد الشخص موضوع الطلب ويكون البحث بواسطة الرمـــز الإداري للولايـــة أو البحث عن الولاية وان لم يكن للولاية مجلس قضائي فان البرنـــامج يوجـــه المـــستعمل للمجلـــس القضائي التابع له مثلا إذا كان لدينا طلب القسيمة رقم 03 لشخص من مواليد ولاية سوق اهـــراس وطلبنا هذه الولاية فان البرنامج يوجهنا إلى ولاية قالمة قصد البحث في قاعدة معطياته.عند اختيار المجلس القضائي والضغط على موافق فان جدول اختيار المجالس يختفي وندخل قاعـــدة معطيـــات المجلس القضائي المختار مثلا كأن نختار المصلحة المركزية (وزارة العدل) مـــن اجـــل اســـتخراج بطاقة رقم 02 أو 03 لشخص مولود خارج الوطن فتظهر على الشكل التالي:

عند الدخول إلى قاعدة المعطيات نضغط على الأيقونة [بحث معمق] نبدأ بالبحث .
عملية البحث تتم بعدة احتمالات يمكن البحث باللقب بالاسم بتاريخ المـيلاد , باللقـب والاسـم , باللقب وتاريخ الميلاد إلى غير ذلك عندما يكون الشخص موجودا بقاعدة المعطيات نـضغط علـى بطاقة رقم 03 أو 02 لاستخراج المطلوب وان لم يكن هذا الشخص موجود بقاعدة المعطيات يمـنح لنا البرنامج واجهة لملأ بيانات الهوية واستخراج سواء البطاقة رقم 02 أو 03 .

2-2 الشبكـــــــــة المحليـــــــــة/

توجد بكل مجلس قضائي شبكة محلية لمصلحة السوابق القضائية وتربط الشبكة المحلية بمجلـس قضاء برج بوعريريج موزع معطيات من نوع HP وخمس أجهزة كمبيـوتر مبرمجـة خصيـصا لبرنامج صحيفة السوابق القضائية ثلاثة منها مخصصة للحجز واثنان للاطلاع واستخراج البطاقات رقم 02 و 03 ويتصل موزع المعطيات بقاعدة المعطيات الوطنية من أجل تحيين وإرسال المعطيات يوميا (كل ما يتم تغييره إضافة , حذف ...الخ) يأتي شكل الشبكات المحليـة واتـصالها بـالمركز الوطني على الشكل التالي:

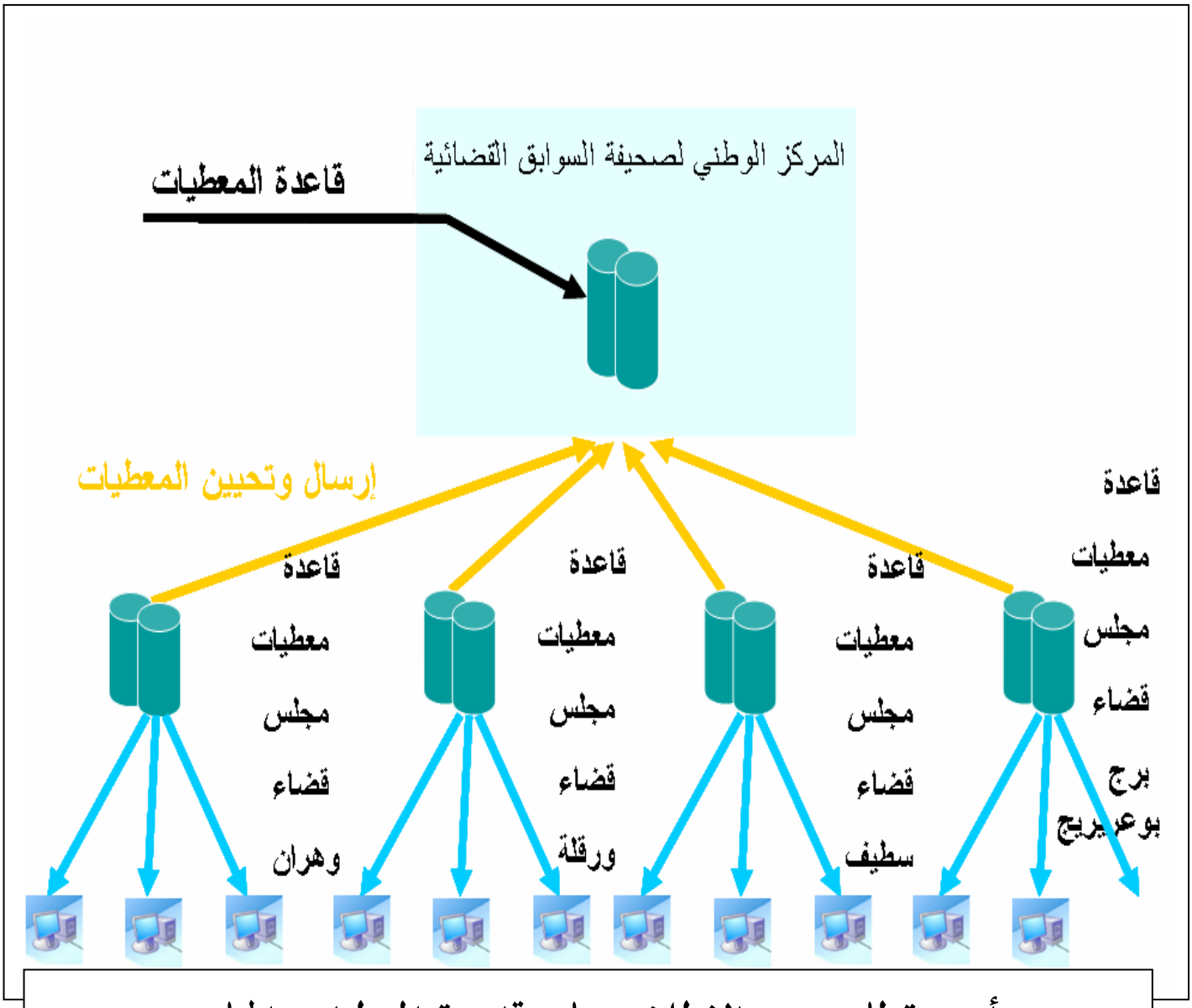

أجهزة للحجز والإطلاع على قاعدة المعطيات المجلس

*برنامـــج صحيفـــة السوابـــق القضائيـــــة/

شمل برنامج صحيفة السوابق القضائية المعد من طرف المديرية العامة لعصرنة العدالة –المركـــز الوطني لصحيفة السوابق القضائية– على كافة الإجراءات المنـــصوص عليهـــا قانونـــا والمنظمـــة للصحيفة

تحصيل البطاقات –الأمر بالقبض – الأحكام الغير منفذة– الوثائق الضائعة –نشر البطاقات –رد الاعتبار و الإحصائيات.

*تحصيل البطاقات ببرنامج صحيفة السوابق القضائية/

يمكن تشبيهه بصحيفة السوابق القضائية التقليدية فانه المجال أو الحقل الذي ترتب فيه البطاقـــات رقم 01 زائد كل ما يجري على هذه البطاقات من تعديل تأشير , إلغاء,..... يحتوي هذا الباب على كل ما هو مدون على البطاقة رقم 01

الحالة المدنية–الحكم– الجرم – الحبس.

عند استلام البطاقات رقم 01 من مصالح تنفيذ العقوبات وبعد التأكد مـــن هويـــة المـــدانين وقيـــد البطاقات بالسجل المخصص بذلك تبدأ عملية الحجز بالبحث عن الشخص المـــدان إن كانـــت لـــه سوابق من قبل من خلال نافذة الحالة المدنية كما هو موضح بالصورة أسفله

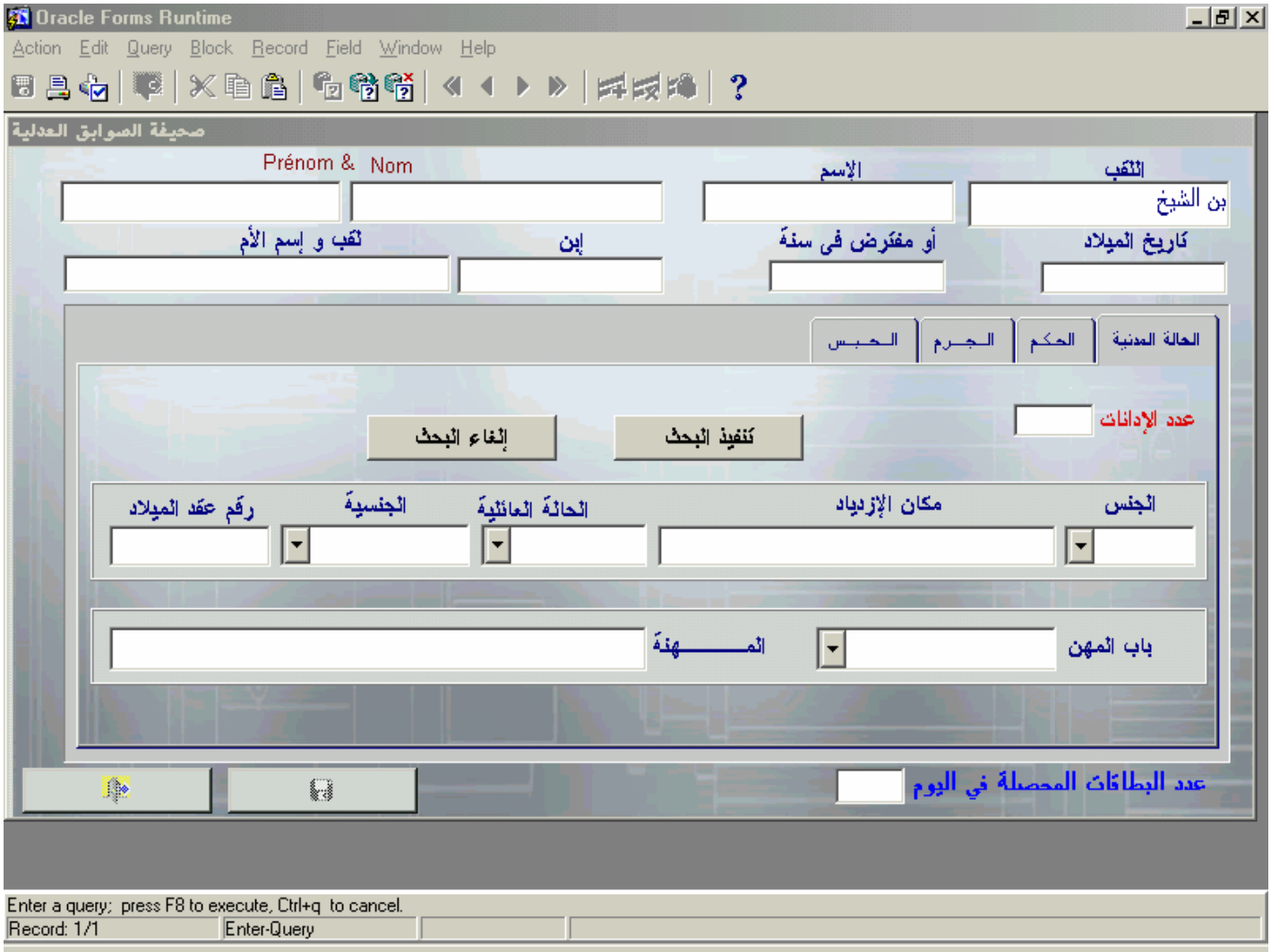

عملية البحث تبدأ بالضغط على الأيقونة

يتيح البرنامج عملية البحث ليتم إدخال اللقب أو الاسم أو تاريخ الميلاد ثم ينفذ البحث. إذا كان الشخص لا يوجد لديه سوابق قضائية من قبل أي بطاقات إدانة رقم 01، فانه يضاف إلى قاعدة المعطيات من خلال إدخال الحالة المدنية ثم الحكم فالجرم... وان كانت له سوابق فيضاف له فقط الحكم الجديد من خلال إدخال باقي معطيات البطاقة رقم 01 .

ويجري على البطاقة رقم 01 بالبرنامج كل ما يجري عليها بالصحيفة .

صورة توضيحية :

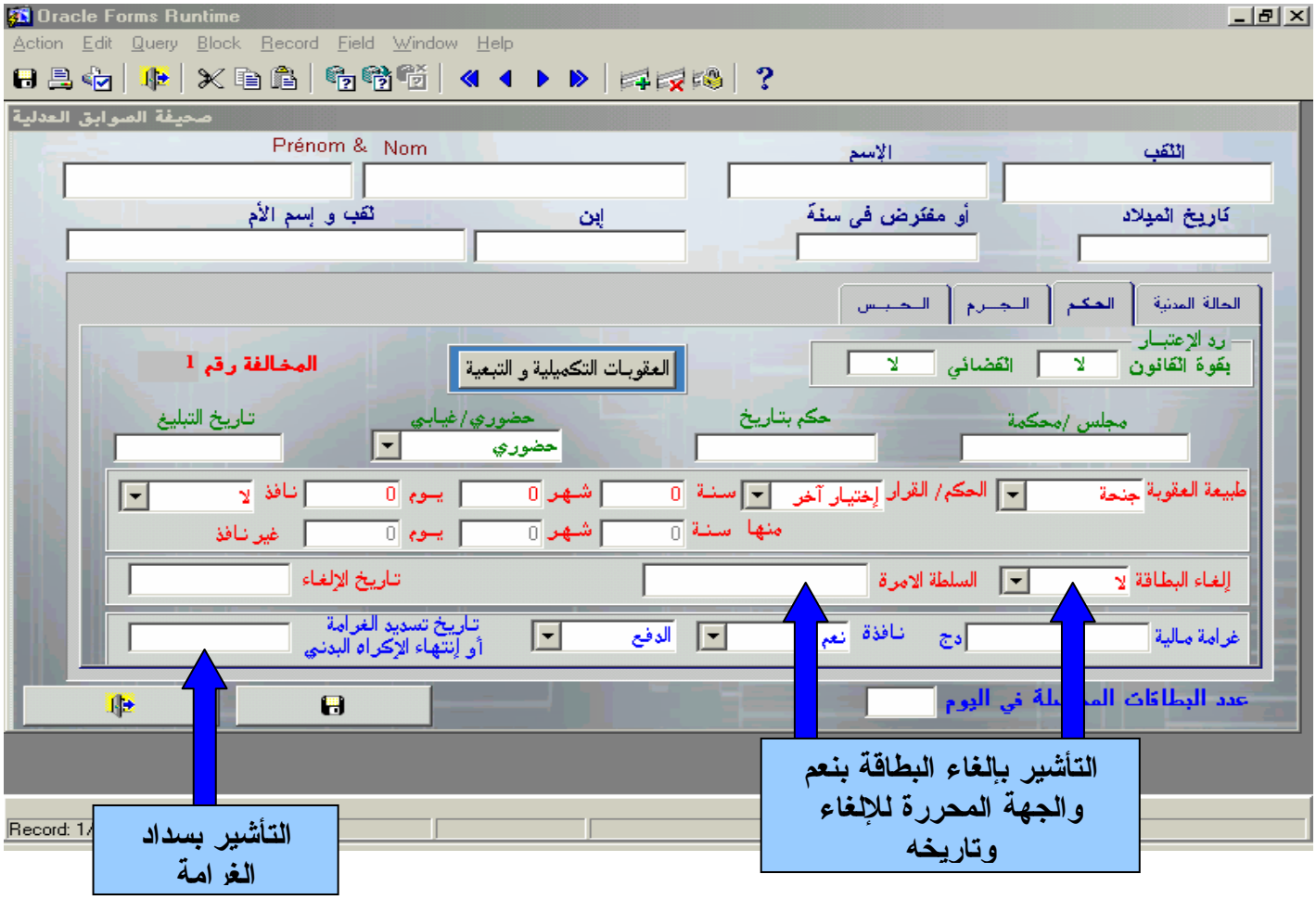

*الأمر بالقبض ببرنامج صحيفة السوابق القضائية/

يحجز الأمر بالقبض ببرنامج صحيفة السوابق القضائية بطريقتين إما أن يكون محكوما بعد عقوبة منفذ على البطاقة رقم 01 وهنا يحجز في باب تحصيل البطاقات بالخانة المخصصة لذلك

وإما أن يكون إخطارا صادر عن قاضي التحقيق فيحجز في باب الأوامر بالقبض ويكون

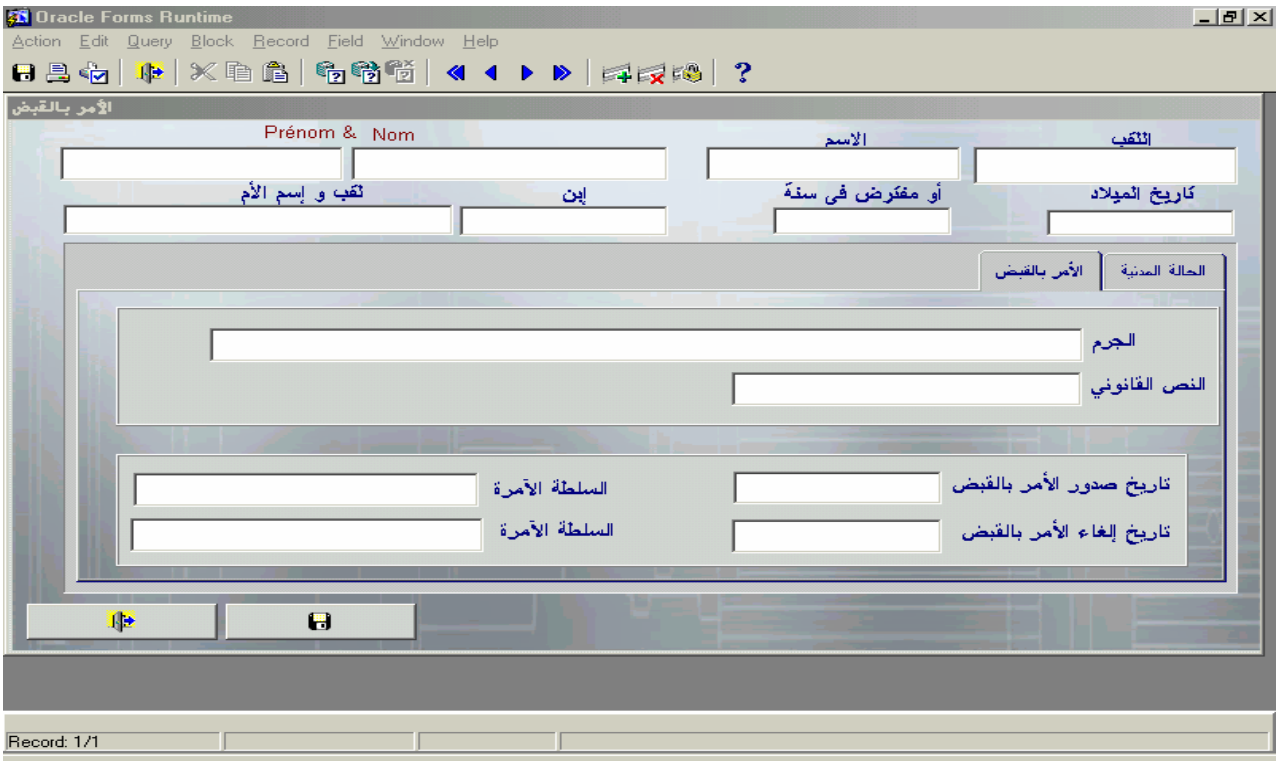

بنفس الطريقة التي تحجز بها البطاقات رقم 01 إذا كان الشخص مدان وله سوابق يضاف له معلومات الإخطار فقط وإذا لم يكن له سوابق يضاف بحجز الحالة المدنية زائد الإخطار إذا تقدم هذا الشخص لاستخراج البطاقة رقم 03 من صحيفة السوابق القضائية وبعد عملية البحث يخطرنا البرنامج بالأمر بالقبض قبل استخراج أي بطاقة وتظهر على الشكل التالي/

وفي هذه الحالة يتم إخطار النائب العام أو وكيل الجمهورية لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

***الأحكام الغير منفذة ببرنامج صحيفة السوابق القضائية/**

تحجز اخطارات الأحكام الغير منفذة في باب الأحكام الغير منفذة ببرنامج صحيفة السوابق القضائية بالطريقة نفسها التي يحجز بها الأوامر بالقبض وعند عملية البحث يخطرنا البرنامج بان لهذا الشخص لديه حكم غيابي يتم إخطار النائب العام أو وكيل الجمهورية لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

* الوثائق الضائعة ببرنامج صحيفة السوابق القضائية/

تحجز محاضر ضياع وثائق الهوية ببرنامج السوابق بذات الطريقة التي تحجز بها الاخطارات الأخرى وعند البحث يخطرنا البرنامج بان لهذا الشخص إخطار بضياع وثائق هوية ثم يمكننا من فحص المعلومات ولا تسلم البطاقة رقم 03 لهذا الشخص إلا بعد التثبت من هويته.

*نشر البطاقات ببرنامج صحيفة السوابق القضائيـــــة/

هو باب للبحث في قاعدة معطيات المجلس قصد استخراج البطاقات رقم 02 و 03 وتظهر فيه كافة العمليات المذكورة سالفا من أمر بالقبض و أحكام غير منفذة .....

نافذة باب نشر البطاقات

يتيح باب نشر البطاقات البحث بمختلف المعلومات – لقب و اسم– تاريخ الميلاد– اسم الأب – (استعمال معلومتين أو ثلاثة معا إلى غير ذلك) ويمكننا البرنامج كذلك من استخراج اسم عائلة من قاعدة المعطيات وحتى كل لقب يبدأ بحرف معين مثلا لو وضعنا –بن– في خانة اللقب فانه يبحث ويستخرج كل لقب يبدأ ببن .إلى غير ذلك من احتمالات البحث التي يتيحها البرنامج.

عندما يكون الشخص موجودا بقاعدة المعطيات أي له بطاقات رقم 01 فانه يظهر بعد عملية البحث وفي هذه الحالة نسحب البطاقة رقم 02 أو 03 مباشرة وان كان الشخص موضوع الطلب غير مسبوق قضائيا فان البرنامج يخطرنا بان هذا الشخص غير موجود بقاعدة المعطيات

ويفتح لنا نافذة لملأ باقي بيانات الهوية من اجل استخراج البطاقة رقم 02 أو 03 لشخص بدون سوابق قضائية.

*رد الاعتبار ببرنامج صحيفـــة السوابـــق القضائيـــة/

شمل باب رد الاعتبار ببرنامج صحيفة السوابق على شقين رد الاعتبار بقرار قضائي ورد الاعتبار بقوة القانون.

رد الاعتبار القضائي / عند استلام قرار غرفة الاتهام من عند النائب العام من اجل تنفيذه وبعد تسجيله وسحب البطاقات من الصحيفة يتم البحث عن الشخص بقاعدة المعطيات في باب رد الاعتبار بقرار قضائي عند ظهور الحالة المدنية يتم الكشف عن البطاقات ثم تحديد التي شملها رد الاعتبار يتم النقر على رد الاعتبار الآن تحجز معلومات قرار رد الاعتبار ثم يتم الحفظ عند استخراج البطاقات رقم 02 و 03 لهذا الشخص يخطرنا البرنامج بان هذا الشخص رد له الاعتبار قضائيا.

رد الاعتبار بقوة القانون/

رد الاعتبار بقوة القانون ينفذ من طرف المسؤول عن المصلحة بعد فتح باب برنامج رد الاعتبار يتم الضغط على أيقونة استخراج فيبحث البرنامج عن الأشخاص الذين يستفيدون من رد الاعتبار ويكشفهم يتم التأشير عليهم ثم يتم الضغط على رد الاعتبار الآن فتتم عملية رد الاعتبار القانوني عند استخراج البطاقات رقم 02 و 03 لهذا الشخص يخطرنا البرنامج بان هذا الشخص رد له الاعتبار القانوني.

ولأن برنامج صحيفة السوابق القضائية مر بعدة نسخ كل مرة يضاف له معلومات جديدة يجب أن تحجز ولان لرد الاعتبار القانوني معلومات يجب أن تتوفر لحساب المدة القانونية فان هذا البرنامج مازال يعاني من بعض النقائص ولم يصل إلى الأهداف المرجوة .
مثال/ من قبل لم يكن هناك حقل خاص بحجز نوع الجرم –مخالفة-جنحة –جناية- و لان حساب فترة التقادم يوجب تحديد نوع الجرم فان البرنامج لا يمكنه حساب هذه المهلة وبالتالي لا يمكنه ضبط قائمة الأشخاص الممكن استفادتهم من رد الاعتبار بقوة القانون.

*الإحصائيات ببرنامج السوابق القضائية/نفس المثال الذي انطبق على رد الاعتبار بقوة القانون ينطبق على باب الإحصائيات ولأن بعض المعلومات لم تكن متوفرة في النسخ السابقة للبرنامج فان هذا الباب لا يمكنه ضبط الإحصائيات بشكل دقيق بعضها يعمل بصورة عادية .
للإحصائيات باب في تحصيل البطاقات لابد من المرور عليه لكي تحفظ البطاقة المحجوزة وخلال المرور عليه يتم تصنيف الجرم حسب المعلومات الواردة بالبرنامج

باب الإحصائيات متاح لجميع الموظفين ويعطي بعض المعلومات والإحصائيات عن ما هو محجوز بقاعدة المعطيات مثل عدد المحكوم عليهم.

القسيمة رقم 03 عن طريق الانترنيت/

أتاح موقع الوزارة – www.mjustice.dz – طلب القسيمة رقم 03 عن طريق الانترنيت وتبقى هذه الطريقة بدون جدوى ربما لعدم مسايرة القوانين لهذه الطريقة أو انه لابد من تقنين إجراءات تناسب هذه الطريقة مثل إيجاد صيغة قانونية تسمح بالإمضاء الإلكتروني.

لان الطريقة الحالية تتم بطلب المواطن للقسيمة رقم 03 عن طريق الانترنيت لكن لابد له أن يتوجه إلى مقر المحكمة الذي وجه له الطلب من اجل استلامها مصحوبا بعقد ميلاد وطابع جبائي وبطاقة هوية في الوقت الذي وصلت إليه بعض المحاكم والمجالس إلى تسليم هذه القسيمة في حينها إذا ما الجدوى من طلب القسيمة رقم 03 عن طريق الانترنيت إن لم يستلمها المواطن في بيته عن طريق الانترنيت كذلك.

برامج المراقبـــة وتصحيح الأخطـــاء /

صممت المديرية العامة لعصرنة العدالة – المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية- برامج ملحقة متصلة بالبرنامج الرئيسي لصحيفة السوابق القضائية من اجل مراقبة مهام موظفي المصلحة و إعطاء لكل موظف مهمة خاصة به وكذا حماية قاعدة معطيات المجلس وحمايتها من أخطاء الحجز كما تساعد هذه البرامج الموظف على تدارك الأخطاء التي قد تقع دون قصد.

برنامج المهام/

يسمح هذا البرنامج من إعطاء لكل موظف مهمة خاصة به لا يمكن تجاوزها فينظم رئيس المصلحة المهام بين الموظفين بإعطاء لكل واحد اسم مستعمل و كلمة مرور خاصة به تتبعها المهمة المسندة له – تحصيل,رد الاعتبار القضائي, رد الاعتبار بقوة القانون,طباعة البطاقة رقم 02, طباعة البطاقة رقم 03, كما يمكن لرئيس المصلحة إعطاء مهمتين لموظف واحد بكلمة مرور واحدة وإذا أراد الموظف الدخول إلى مهمة غير موكلة له بان البرنامج يمنعه ويخطره بان ليس له الحق في هذه الخدمة.

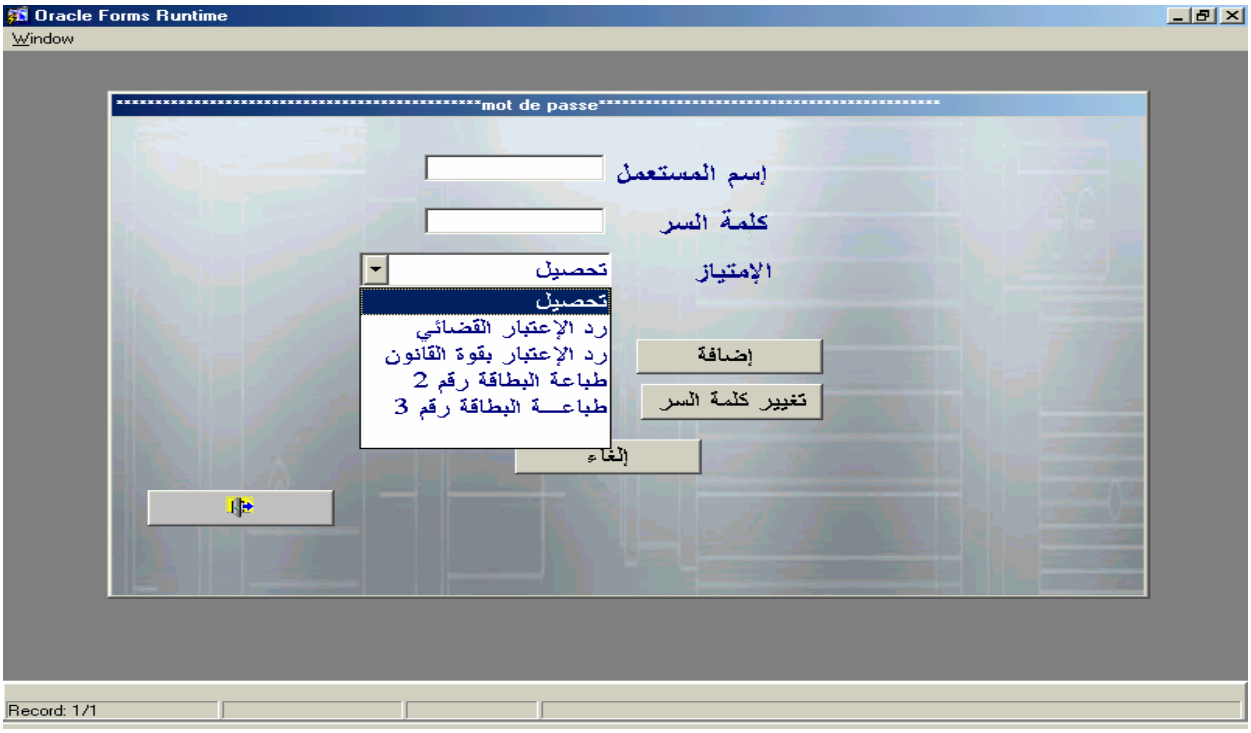

زيادة إلى ما يمنحه اسم المستعمل وكلمة المرور من تحديد للمهام فانه يكشف من خلال برنامج فرعي آخر كافة العمليات التي يقوم بها الموظف يوميا سواء كانت حذف أو تعديل وتبقى هذه المعطيات محفوظة ويمكن الرجوع إليها عبر فترات كان نعود إلى شهر جانفي 2006 ونكشف عن العمليات التي قام بها الموظفون خلال هذا الشهر فيظهر لنا البرنامج كافة العمليات التي حدث خلال هذا الشهر ويحد من قام بكل عملية.

برامج تصحيح قاعدة المعطيات/

هذه البرامج التنفيذية مربوطة بقاعدة المعطيات مبرمجة على تنفيذ اكتشاف أخطاء معينة منها الخاصة بالحالة المدنية ومنها الخاصة بالجرم والحكم .... نذكر هذه البرامج ومن خلال أسمائها تتضح مهامها .الأشخاص الذين لديهم نفس الحالة المدنية. الخانتين الأب و الأم فارغ.الحقول الفارغة .الأشخاص الذين لديهم تاريخ الازدياد اكبر من 1994 .قائمة الأشخاص الذين تم ملأ خانة تاريخ الميلاد وخانة المفترض في معا أو تم ذكر تاريخ الميلاد في خانة مكان الميلاد خطا عند تنفيذ هذه البرامج يظهر الحالات الخطأ وان لم تكن يظهر علامة 0 أي لا خطا يذكر.

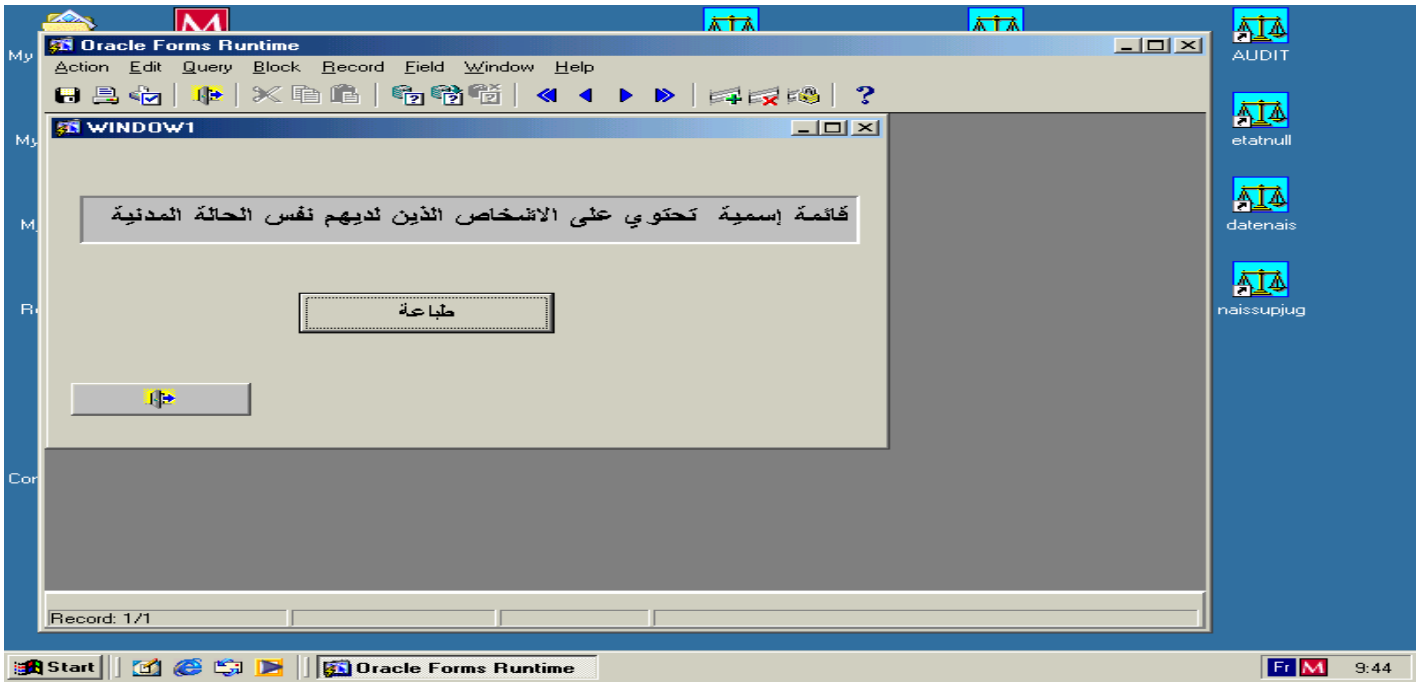

*تحيين قاعــدة المعطيــات وطــرق الحفــظ/

تحيين قاعدة المعطيات/

يتساءل البعض كيف تحجز البطاقات بمصلحة السوابق القضائية على مستوى المجالس وتطلع المحاكم مباشرة من قاعدة المعطيات الوطنية دون المرور على المجالس القضائية وكيف يتم نقل المعلومات من المجالس إلى قاعدة المعطيات الوطنية.

مرت عملية تحويل المعطيات إلى قاعدة المعطيات الوطنية بالمركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية بمرحلتين الأولى كانت بعد حفظ قاعدة المعطيات بأكملها وإرسالها كاملة عبر برنامج خاص FTP بعد الاتصال بقاعدة المعطيات الوطنية عن طريق جهاز مودم واسم مستعمل وكلمة مرور وتجري العملية يوميا في المساء بين الساعة 15.30سا إلى 16.00سا ثم تحول المعطيات بالمركز الوطني قصد الاطلاع عليها في الصباح من طرف المكلفين باستخراج البطاقات 02 و 03 ولان هذه الطريقة كانت تستغرق وقت طويل إلى حد النصف ساعة باشر المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية في إعداد طريقة جديدة يتم العمل بها حاليا تسمى INCREMENTIEL وفي مجملها لا تخالف العملية الأولى في أي شئ و إنما تم اختصار إرسال قاعدة المعطيات كلها إلى إرسال ما تم حجزه في اليوم فقط ولا يفهم من الحجز الإضافات فقط و إنما كل ما تم تغييره في قاعدة معطيات المجلس –تعديل–حذف–إضافة–تأشير... تتم هذه العملية بعد الانتهاء من العمل اليومي وبعد الاتصال بقاعدة المعطيات الوطنية بواسطة جهاز مودم يضغط على أيقونة على سطح مكتب الموزع فتبدأ المعلومات في الانتقال وعند النهاية يخطرنا البرنامج بذلك.

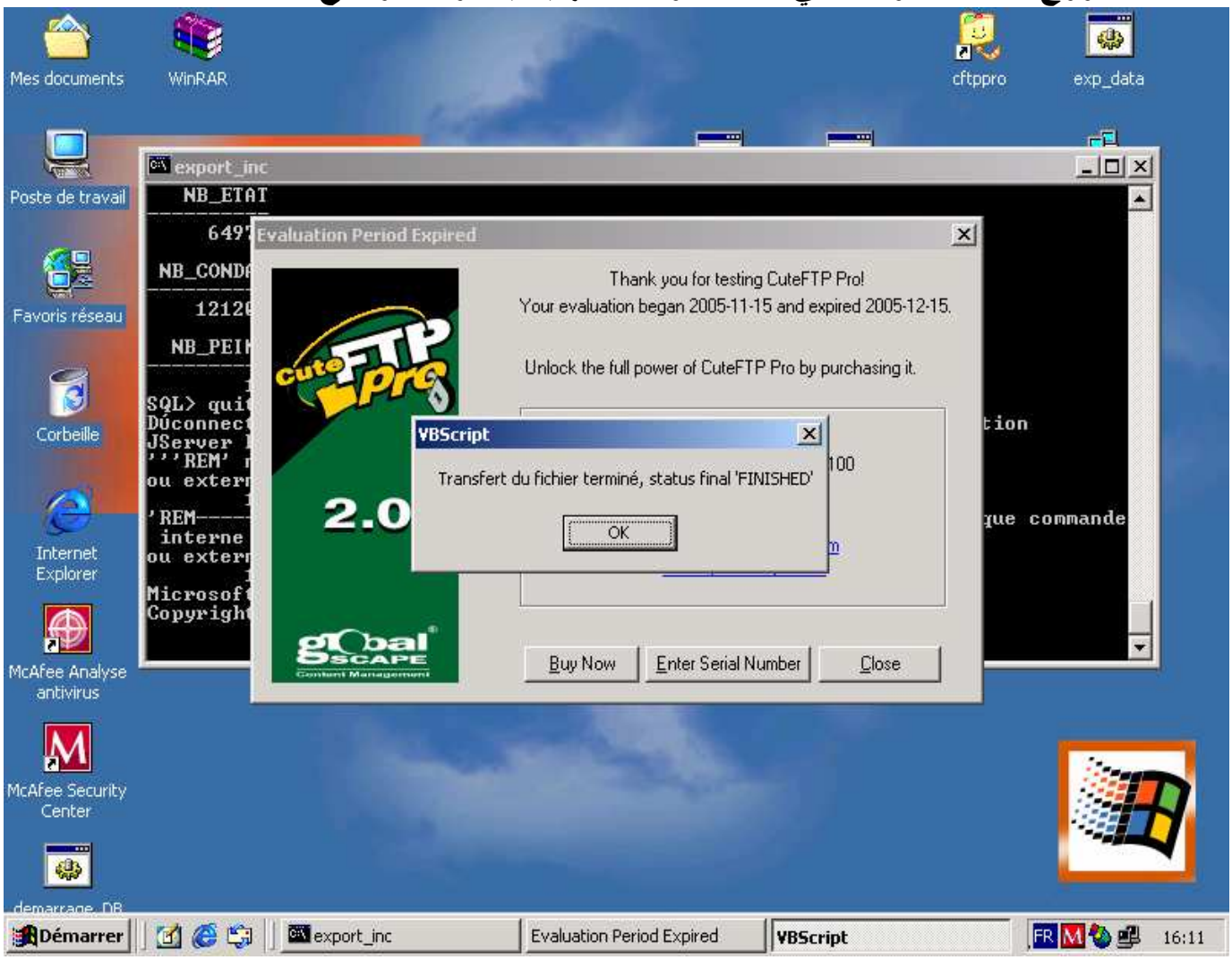

طـــــرق الحفـــــــــــظ/

من اللامعقول أن تباشر مصلحة السوابق القضائية كل هذه الإجراءات على قاعدة المعطيات دون أن تحفظ المعلومات تحسبا لأي طارئ وكي لا تكلف إعادة عمل 4 سنوات , وهنا لا نقصد من الحفظ تلك العملية البسيطة التي يقوم بها الموظف عند نهاية كل عملية كأن يقوم بحجز بطاقة ويحفظها و إنما حفظ قاعدة المعطيات بأكملها إن عملية حفظ المعلومات تتم يوميا عند نهاية الدوام بطريقتين الأولى تبقى على مستوى الموزع فبعد الضغط على الأيقونة EXPDATA

تحفظ قاعدة المعطيات بأكملها يتم تسميتها باليوم الذي حفظت فيه

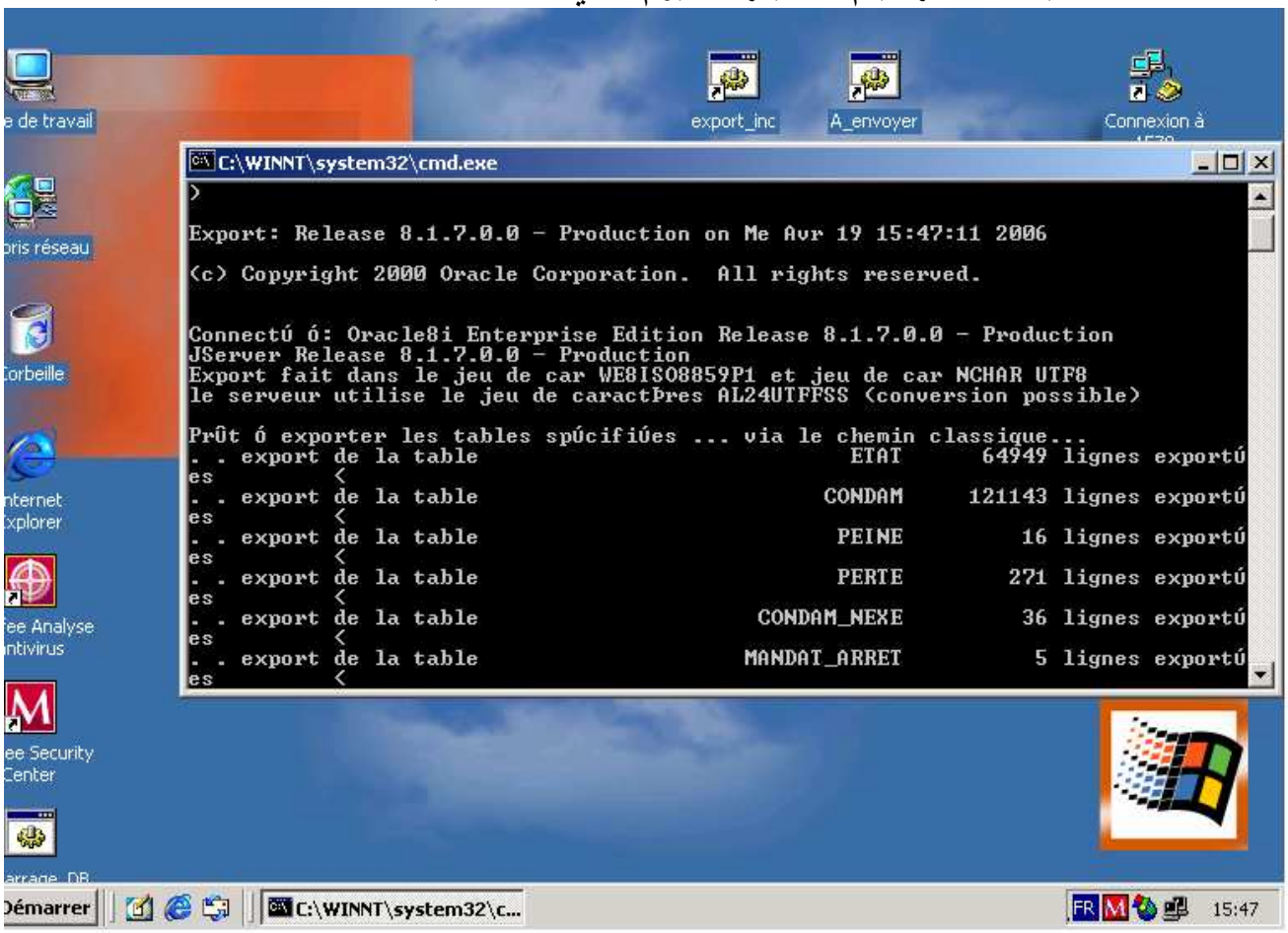

عند الضغط على الأيقونة expdata تحفظ المعلومات كما هو ظاهر

عندما تتم هذه العملية تأخذ هذه النسخة لتحفظ بعيدا عن الشبكة وأجهزة الإعلام الآلي وذلك على الأشرطة الرقمية للحفظ يوجد على مستوى المصلحة 32 شريط كل يوم يستعمل شريط وعند نهاية الشهر تعاد العملية من 01 هذه الأشرطة سعتها gb40 أي بسعة جهاز كمبيوتر وتحفظ في مكان آمن بعيدا تحسبا لأي خطر.

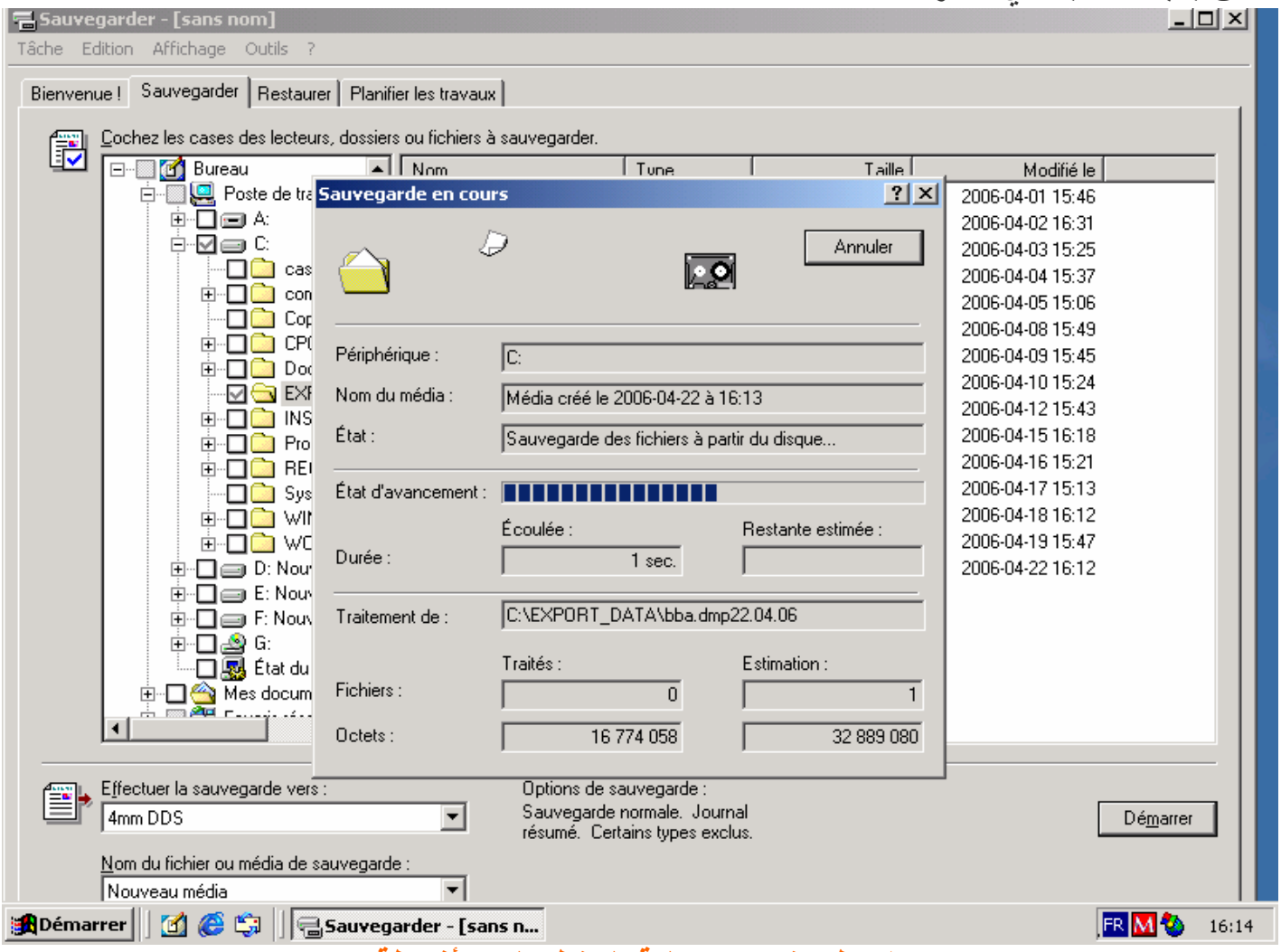

نلاحظ كيف تتم عملية الحفظ على الأشرطة

عند نهاية كل شهر تأخذ قاعدة معطيات ذلك الشهر على قرص مضغوط لتحفظ كذلك بعيدا عن الموزع.

الخـــــاتمـــــــــــــة/

رغم المشاكل والعراقيل التي مازالت تحول دون وصول مصلحة السوابق القضائية إلى المستوى الذي يجب أن تصل إليه مثل عدم دقة معلومات الحالة المدنية خصوصا عند التنفيذ, عدم كتابة المعلومات بشكل جيد على البطاقة رقم 01 , عدم تلقي إشعارات انتهاء العقوبة وسداد الغرامة ....الخ

غير أنه و بمجرد مقارنة المرحلة الكلاسيكية أو التقليدية لمصلحة السوابق القضائية والمرحلة الحالية بعد دخولها عالم الإعلام الآلي والشبكية نلاحظ مدى التقدم الهائل الذي عرفته هذه المصلحة ونلمس الفائدة التي عادت على المواطن والموظف والعمل القضائي بصفة عامة.

ومن خلال تجربة مصلحة السوابق القضائية يمكننا التأكيد بأن قطاع العدالة بدأ حقا في مواكبة ركب عصر تكنولوجيات الإعلام والاتصال ودخوله من بابه الواسع ويتضح ذلك كذلك في ما ينتظر هذا القطاع من برامج على المدى القريب كبرنامج تطبيقة الملف القضائي الذي سيعطي للقطاع قفزة نوعية نحو عدالة عصرية وما على الموظف إلا مواكبة هذا التطور من خلال صقل معارفه ومواهبه كي يكون على مستوى هذه التطلعات.